[496] 2 - قوله تعالى: (اتقوا ا حق تقاته (1)). 3 - قوله سبحانه: (فاتقوا ا ما استطعتم (2)). بتقريب ان اقتحام الشبهات التحريمية ينافي التقوى التي أمرنا بها بفحوى هذه الآيات ونظائرها. والجواب: ان اقتحام الشبهة مع وجود المؤمن الشرعي لا ينافي التقوى بحال، ومع قيام أدلة البراءة فالمؤمن حاصل من الشارع، وأي محذور في اتباع رخص الشارع بعد ثبوتها عنه ؟ 4 - قوله تعالى: (ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة (3)). وقد قربوا دلالتها بكون اقتحام الشبهات التحريمية إلقاء بالنفس إلى التهلكة، وقد حرمته هذه الآية. ويرد على هذا التقريب: 1 - إن كون اقتحام الشبهات التحريمية إلقاء بالنفس إلى التهلكة أو ليس بإلقاء لا تشخصه الآية، لبداهة ان القضية لا تثبت موضوعها، والمقياس في كونه إلقاء إذا أريد من التهلكة التهلكة الاخروية - أي العقاب - هو نهي الشارع عنه ومخالفة ذلك النهي، وتوجه النهي إلى اقتحام الشبهات إن أريد إثباته بهذه الآية لزم الدور، وإن أريد إثباته بغيرها فالغير هو الدليل لا هذه الآية. 2 - ان النهي في الآية لو أريد من التهلكة التهلكة الاخروية، ليس نهيا مولويا، وإنما هو نهي إرشادي، فلا يدل على التحريم لبداهة ان شؤون الاطاعة والعصيان لا تقبل جعلا شرعيا للزوم التسلسل، إذ لو كان هذا النهي نهيا مولويا لكانت مخالفته موجبة للعصيان وإلقاء النفس إلى التهلكة، وهي محرمة ومخالفتها محرمة، وهكذا إلى غير نهاية. _____ (1) آل عمران / 102. (2) التغابن / 16. (3) البقرة / 195. (*)
